



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

٥ أكتوبر ٢٠١٧

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بإضافة مادة جديدة برقم (٢٣ مكرراً أ) إلى
المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية، مشفوعاً
بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح

خالد حسين الشطي

خالد حسين الشطي
عضو مجلس الأمة

بحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
وسونع على الإيضاحية المرفقة

١٠/١٧

اقتراح بقانون

بإضافة مادة جديدة برقم (٢٣ مكرراً أ) إلى

المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم الصادر في ١٩٧٩/٤/٤ بشأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(المادة الأولى)

تضاف مادة جديدة برقم (٢٣ مكرراً أ) إلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ المشار إليه نصها الآتي :

" تعتبر المناسبات التالية أيام عطل رسمية :

- أ- يوم رأس السنة الميلادية يوم واحد.
- ب- يوم رأس السنة الهجرية يوم واحد.
- ج- عيد الفطر المبارك ثلاثة أيام.
- د- وقفة عرفات يوم واحد.
- هـ- عيد الأضحى المبارك ثلاثة أيام.
- و- يوم العاشر من شهر محرم الحرام يوم واحد.
- ز- اليوم الوطني ٢٥ فبراير يوم واحد.
- ح- يوم التحرير ٢٦ فبراير يوم واحد.
- ط- يوم الإسراء والمعراج يوم واحد.
- ي- المولد النبوي الشريف يوم واحد."



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

**المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بإضافة مادة جديدة برقم (٢٣ مكرراً أ) إلى
المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية**

لقد أغفل المرسوم بالقانون في شأن الخدمة المدنية عن تحديد أيام العطل الرسمية، وهو إجراء متبع في الكثير من الدول العربية والإسلامية يساهم في تنظيم العمل وإجراءاته، ولما كان للأيام المقترحة مكانة خاصة لدى المواطنين، لذا سداً لهذا النقص وتنظيماً لإجراءات العمل واقتداءً بما عليه العمل في الكثير من الدول الإسلامية والعربية، لذا تقدمت بهذا الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (٢٣ مكرراً أ) إلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية.